ذلك لا يصح وان كان مذهبهما جميعا او المؤتم ان ذلك لا يصح فان كان
المؤتم عامي فانه يفسق هذا الامام او نحو ذلك يعني ناقص صلاة او
طهارة وان الصلاة خلفه لا تصح انعقدت صلاته فرادى حيث لا يمكن
من الانكار عليه او جاهلا لمذهب المؤتم اللهم الا ان يكون في صو
رة صلاة الجماعة في تلك الحال تلبس على اللاحق وذلك في اخر الو
قت فلا تصح اذ هو صلى وثم واجب عليه وان كان المؤتم جاهلا بفسق
هذا الامام فان كان الوقت موسعا او لا يخشى فوات تعريف المؤتم
ان صلاته غير صحيحة صحت صلاة الامام فرادى لان الصلاة على الوجه
الذي لا تصح مع عدم الاعتداد بها ليست منكرا في نفسها والصحيح
انها انما تكون منكرا مع علم المصلي لا مع جهله وان كان في اخر الوقت
وخشي فوات تعريف المؤتم ببطلانها والصحيح ان صلاة الامام لا
تصح من حيث استمر فيها وعليه واجب اضيق منها وهو تعريف
المؤتم فاشبه من صلى وثم منكر يخشى فواته **وتكره** الصلاة كراهة
تنزيه **خلف من عليه** صلاة **فائتة** ولا فرق بين اول الوقت وآ
خره وبين ان يكون الفائت خمسا او اكثر **او** لم تكن عليه فائتة
لكن **كرهه الاكثر صلحا** ممن يحضر الصلاة فان الصلاة خلفه
حينئذ تكره لغير الكاره كالكاره. لانهم اذا كانوا غير صلحاء لم يؤمن
ان تكون

ان تكون كراهتهم لذلك تحمله ياعليه وحسدا ونحو ذلك **والأولى**
من المستوين في كمال **القدر الواجب** من شروط صحة الامامة في
كل واحد منهم اذا اجتمعوا هو **الراتب** فانه اقدم من الافقه وغيره
ولو حضر الامام الاعظم فالصحيح ان الراتب اولى منه اذا لم تحط مرتبة
الامام الاعظم **فرع** صاحب البيت اولى من غيره والمستأجر و
المستعير اولى من المؤجر والمعير وغيرهما **ثم الافقه** في احكام الصلاة
ثم اذا استووا في الفقه قدم **الاورع ثم** اذا استووا فيهما قدم **الأ**
قرأ ثم اذا استووا في الثلاثة قدم **الاسن** يعني الاكبر سنا **ثم**
اذا استووا فقها وورعا وقراءة وسنا واختلفوا في الشرف قدم
الاشرف نسبا فلا يتقدم العبد على السيد والعجمي على العربي و
العربي على القرشي والقرشي على الهاشمي والهاشمي على الفاطمي الا
بد منه والاولى قال الامام عليه السلام ومفهوم كلام الاصحاب انه اذا
تقدم غير الاولى كره ذلك وصحت الصلاة **ويكفي** في معرفة
دين الشخص الذي يؤتم به **ظاهر العدالة** بمعنى ان يظهر من حاله
ولا يحتاج الى اختبار كالشاهد **ولو** ظهرت العدالة **من قريب**
نحو ان يكون فاسقا فيظهر التوبة فانه يصح الائتمام به من حينئذ ما
لم يعلم او يظن كذبه ۞ **فصل** **ويجب** على الامام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)